اقتراح القانون معجّل مكرر

يرمي إلى يرمي إلى الحفاظ على الاستقلال الأكاديمي للجامعة اللبنانية

مادة وحيدة:

- خلافاً لأي نصٍ قانوني عام أو خاص، وحفاظاً على الاستقلالية الأكاديمية للجامعة اللبنانية، وعند تنازع النصوص القانونية أو تضاربها، تعطى الأولوية والأفضلية في التطبيق داخل الجامعة اللبنانية حصراً للنصوص القانونية الخاصة بهذه الجامعة لا سيما القانون رقم 75 تاريخ 1967/12/26 (إعادة تنظيم الجامعة اللبنانية) وتعديلاته، والقانون رقم 70/6 تاريخ 1970/2/23 (تنظيم عمل الهيئة التعليمية في الجامعة اللبنانية) وتعديلاته.
- يعمل بهذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

حليمة القعقور

الفاتك أشرف بيضون

حسن مراد

دولة رئيس مجلس النواب الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح قانون معجّل مكرر يرمي إلى الحفاظ على الاستقلال الأكاديمي للجامعة اللبنانية.

مقدم من: النائب الدكتور أشرف بيضون.

المرجع: المادة 101 نظام داخلي.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

نودعكم ربطاً اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي إلى الحفاظ على الاستقلال الأكاديمي للجامعة اللبنانية.

للتفضل بالاطلاع واعطائه المجرى القانوني اللازم وإقراره بالسرعة الممكنة.

بيروت في 2025/5/7

وتفضلوا بقبول وافر التقدير والاحترام

النائب الدكتور

أشرف بيضون

الأسباب الموجبة

بما إن الجامعة اللبنانية وفقاً لاحكام قانون تنظيمها رقم 67/75 تاريخ 1967/12/26، هي مؤسسة عامة لها الشخصية المعنوية وتتمتع بالاستقلال العلمي والإداري والمالي وذلك مراعاةً لوظيفتها ومهامها الأكاديمية، وأن هذا الاستقلال يعني بالنسبة لمختلف اوجهه أن **مجلس الجامعة هو وحده المرجع** الصالح للبت بمطالب متصلة بحاجات هذه المؤسسة، وأن تأدية الجامعة لهذه الأكاديمية وحسن سيرها وانتظامها، **كما الحفاظ على المستوى العلمي فيها، هي من ضمن صلاحيات مجلس الجامعة التي يتولاها بحكم القانون ووفق اختصاصه** لأن هذا المجلس هو الذي يقرر مضامين المناهج والبرامج وهو الذي يناط به مهمة التطوير والبحث العلمي الذي يسهم في النهضة العلمية. إلا أنه **غالباً ما يحصل تعارض ما بين النصوص الناظمة لهذه الجامعة ونصوص عامة تطبّق على كافة المؤسسات والإدارات العامة أو حتى الخاصة**، ما يؤدي ذلك إلى حصول خلل في التقرير ويعيق عملية الاصلاح والتطوير في التعليم العالي الرسمي.

وبما أن الجامعة بحاجة إلى تحقيق الاستقلال الأكاديمي والإداري في تأدية وظيفتها لذلك تمّ إعداد اقتراح قانون معجل مكرر يرمي إلى الحفاظ على استقلالية القرار داخل الجامعة اللبنانية من خلال اعطاء الأولوية للنصوص الخاصة بهذه المؤسسة على أي نصوصٍ عامة أخرى **لا تأتلف مع الاستقلال الأكاديمي لهذه الجامعة.**